



Distr.
GENERAL
A/10366
18 November 1975
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثلاثون
البند ٥١ من جدول الأعمال

الدراسة الاستعراضية الشاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات

تقرير للجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم

المقرر : السيد سعد أحمد الفرارجي (مصر)

١ - اتخذت الجمعية العامة ، في دورتها التاسعة والعشرين ، على اثر النظر في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم ، القرار ٣٢٣٩ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، وفيما يلي نصه :

" ان الجمعية العامة ،

" ان تشير الى قراراتها ٢٠٠٦ (د - ١٩) المؤرخ في ١٨ شباط/فبراير ١٩٦٥ ، و ٢٠٥٣ ألف (د - ٢٠) المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٥ ، و ٢٢٤٩ (د - ٥) المؤرخ في ٢٣ ايار/مايو ١٩٦٧ ، و ٢٣٠٨ (د - ٢٢) المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٧ ، و ٢٤٥١ (د - ٢٣) المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٨ ، و ٢٦٧٠ (د - ٢٥) المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٢٨٣٥ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧١ ، و ٢٦٦٥ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٩١ (د - ٢٨) المؤرخ في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٣ ،

" وقد تلقت وبحثت تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم (١) ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ، البند ٣٩ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/9827.

"وان تدرك أن شمة حاجة لوضع مبادئ توجيهية متفق عليها تنظم ما تفضله الأمم المتحدة من عمليات صيانة السلم ، وتمزز قدرة الأمم المتحدة على تلبية احتياجات صيانة السلم مستقبلا على نحو فعال واقتصادي ،

"وان تحيل علما بوثيقة العمل المقدمة الى اللجنة الخاصة من فريقها العامل ، والتي توردها من مشاريع مواد ، بديلة أو مكملية ، لمبادئ توجيهية لتنظيم ما تنفذه الأمم المتحدة من عمليات صيانة السلم (٢) ،

"وان تلاحظ كذلك أنه رغم أن مشاريع المواد تلك تتطلب مزيدا من الدراسة ، فإن أعدادها يمثل تقدما في العملية الصعبة المتمثلة في التوصل الى مبادئ توجيهية متفق عليها بشأن ما تفضله الأمم المتحدة من عمليات صيانة السلم ،

" ١ - تحيل علما بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم ، وبخاصة الفقرة ٦ من ذلك التقرير ؛

" ٢ - وتطلب الى اللجنة الخاصة وفريقها العامل تجديد جهودهما بغية الانتهاء من وضع مبادئ توجيهية متفق عليها للاضطلاع بعمليات صيانة السلم وفقا لميثاق الأمم المتحدة ، لعرضها على الجمعية العامة في دورتها الثلاثين ؛

" ٣ - وترجو من اللجنة الخاصة رفع تقريرها الى الجمعية العامة في دورتها الثلاثين .

٢ - وفي أعقاب اتخاذ قرار الجمعية العامة ٣٢٣٩ (د - ٢٩) ، عقدت اللجنة الخاصة جلستين (١٤ آذار/مارس و ١٧ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٥) . وعقد الفريق العامل للجنة الخاصة ١٥ جلسة (٢٦ آذار/مارس ؛ و ٢ و ١١ و ١٨ و ٢٨ نيسان/أبريل ؛ و ٢٢ و ٢٩ أيار/مايو ؛ و ١١ و ٢٧ حزيران/يونيه ؛ و ٨ و ١٦ و ٢٥ و ٣١ تموز/يوليه ؛ و ١١ أيلول/سبتمبر ؛ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥) .

٣ - وفي الجلسة ١٥ للجنة الخاصة ، المعقودة في ١٤ آذار/مارس ١٩٧٥ ؛ وافقت اللجنة ، بعد أن أحاطت علما بالفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٣٢٣٩ (د - ٢٩) (انظر الفقرة ١ أعلاه) على أن تأذن للفريق العامل بتجديد جهودهم بغية الانتهاء من وضع مبادئ توجيهية متفق عليها للاضطلاع بعمليات صيانة السلم وفقا لميثاق الأمم المتحدة ، كيما تتمكن اللجنة الخاصة من عرضها على الجمعية العامة في دورتها الثلاثين .

٤ - وفي الجلسة ذاتها ، أضافت اللجنة الخاصة انتخاب أعضاء مكتبها لمدة عام آخر .

(٢) المرجع نفسه ، المرفق ، التذييل .

٥ - وفي الجلسة ٦٦ ، المحقودة في ١٧ تشرين الثاني /نوفمبر ، كان معروفاً على اللجنة الخاصة التقرير التاسع للفريق العامل (A/AC.121/L.25) ، المرفق نصه بهذا التقرير . وقد نظرت اللجنة في التقرير وأعادت به طما .

٦ - واللجنة الخاصة تشارك الفريق العامل عميق أساه لأنه ، بالرغم من التقدم الأكيد الذي يتجلى في تقريره في العام الماضي (٣) وبالرغم من الجهود التي بذلها هذا العام ، لم يتمكن من احراز تقدم آخر نحو الانتهاء من وضع مبادئ توجيهية متفق عليها لعطيات الأمم المتحدة لصيانة السلم وفقاً لميثاق الأمم المتحدة . وتتفق اللجنة الخاصة مع فريقها العامل في أن مهمة الوصول إلى تلك المبادئ التوجيهية المتفق عليها مهمة صعبة ، نظر إلى أن المسائل التي يواجهها الفريق مسائل ذات طابع جوهري . وترى اللجنة الخاصة أن ذلك قد أدى إلى ظهور اختلافات هامة معينة بين بعض أعضاء الفريق العامل فيما يتعلق بمشاكل سياسية ومؤسسية أساسية تستلزم إجراء المزيد من المفاوضات الموضوعية بشأنها .

٧ - وعليه ، فإن اللجنة الخاصة تشارك فريقها العامل رأيه في أن الأمر يقتضي مزيداً من الوقت والتوفيق للتغلب على الاختلافات القائمة والتوصل إلى اتفاق على المبادئ التوجيهية لمطبيقات صيانة السلم التي تضطلع بها الأمم المتحدة ، بحيث تستأيد اللجنة الخاصة أن تعرض تلك المبادئ التوجيهية على الجمعية العامة لتنفيذ لولايتها . وترى اللجنة أن الجهود الرامية إلى تحقيق تلك الغاية ينبغي أن تستمر لاسيما إذا أخذت بحسب الاعتبار الظروف التي يرجح أن تؤدي إلى المزيد من التقدم . كما ترى اللجنة الخاصة أنه يمكن للفريق العامل أن يوجه اهتمامه كذلك إلى بحث مسائل محددة تتعلق بالتنفيذ العملي لعطيات صيانة السلم .

(٣) المرجع نفسه ، المرفق .

مرفق

التقرير التاسع للفريق العامل (*)

المقرر : السيد محمد أحمد الفارحي (مصر)

١ - وافقت اللجنة الخاصة المعنية بحمليات صيانة السلم ، في جلستها الخامسة والستين المصقودة في ١٤ آذار/مارس ١٩٧٥ ، على أن تفوض ، بمقتضى أحكام الفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٣٢٣٩ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٤ ، فريقها العامل لتجديد جهودها بغية الانتهاء من وضع مبادئ توجيهية متفق عليها لتنفيذ عمليات صيانة السلم وفقا لميثاق الأمم المتحدة ، وذلك حتى تتمكن اللجنة الخاصة من تقديم هذه المبادئ للجمعية العامة في دورتها الثلاثين .

٢ - وقد عقد الفريق العامل ، خلال الفترة من ٢٦ آذار/مارس الى ٣١ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٧٥ ، ١٥ جلسة ، وذلك بتاريخ ٢٦ آذار/مارس ؛ و ٢ و ١١ و ١٨ و ٢٨ نيسان /ابريل ؛ و ٢٢ و ٢٦ ايار/مايو ؛ و ١١ و ٢٧ حزيران /يونيه ؛ و ٨ و ١٦ تموز/يوليه ؛ و ٢٥ و ٣١ تموز/يوليه ؛ و ١١ ايلول /سبتمبر ؛ و ٢١ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٧٥ . وقد عقدت اجتماعات الفريق العامل تحت رئاسة رئيس اللجنة الخاصة ، ونواب الرئيس الأربعة عاشرين بالتناوب . كما حضر الاجتماعات ممثلون من بعض أعضاء اللجنة الخاصة الآخرين ، ممن ليسوا أعضاء في الفريق العامل .

٣ - واستخدم الفريق العامل وثيقة العمل رقم ٢ المصنونة " مشاريع الصيغ التي طرحت أثناء بحث الفريق العامل لمسألة المبادئ التوجيهية لعمليات صيانة السلم التي تضاف إليها الأمم المتحدة " ، والمضمنة في التقرير الثامن للفريق العامل (١) وذلك ، كنقطة انطلاق في عمله تنفيذاً لولاية اللجنة الخاصة .

٤ - وقد درس الفريق العامل في معرض مداولاته ، دراسة وافية الموضوع الوارد في مقدمة وثيقة العمل رقم ٢ المذكورة أعلاه ، وكذلك موادها من ١ الى ٦ . وقد جرت أيضاً ، مناقشات مستفيضة بشأن عدد من المقترحات المصدرة التي طرحت على الفريق العامل ، بهدف التوصل الى اتفاق بشأن المبادئ التوجيهية لعمليات صيانة السلم التي تضاف إليها الأمم المتحدة .

(*) صدر من قبل تحت الرمز A/AC.121/L.25 .

(أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والخمسون ، المرفقات ، البند ٣٩ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/9827 ، المرفق ، التبديل .

٥ — وقد نجح الفريق العامل في بعض الحالات في اعداد صيغ أولية للنص النهائي للمبادئ التوجيهية المتفق عليها ، على ان المناقشة لم تؤد في حالات كثيرة ، الى خفض عدد الصيغ البديلة أو الاتفاق على صيغة وحيدة تكون مقبولة لدى جميع أعضاء الفريق العامل .

٦ — وبأسف الفريق العامل أشد الأسف لأنه لم يتمكن من احراز مزيد من التقدم في الانتهاء من وضع مبادئ توجيهية متفق عليها لعمليات صيانة السلم التي تضطلع بها الأمم المتحدة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ، على الرغم من التقدم الأكيد الذي تجلى في تقريره الثامن وعلى الرغم مما بذله من جهود في هذا الحام . على أن الفريق العامل يدرك أن مهمة التوصل الى مثل هذه المبادئ التوجيهية المتفق عليها هي مهمة صعبة ، لأن القضايا التي تواجهها هي قضايا ذات طابع جوهري . وقد أدرك هذا الى ظهور اختلافات عامة معينة بين بعض أعضاء الفريق العامل فيما يتعلق بمشاكل سياسية ومؤسسية أساسية تستلزم اجراء المزيد من المفاوضات الموضوعية بشأنها .

٧ — وعليه ، فان الفريق العامل يود أن يعرب عن رأيه في أن الأمر يقتضي مزيداً من الوقت والتوفيق للتغلب على الاختلافات القائمة والتوصل الى اتفاق على المبادئ التوجيهية لعمليات صيانة السلم التي تضطلع بها الأمم المتحدة بحيث تستطيع اللجنة الخاصة أن تعرض تلك المبادئ على الجمعية العامة تنفيذاً لولايتها . ويرى أعضاء الفريق العامل أن الجهود الرامية الى تحقيق تلك الغاية ينبغي أن تستمر ولا سيما اذا أخذت بعين الاعتبار الظروف التي يرجع أن تؤدي الى المزيد من التقدم . كما يرى الفريق العامل أنه يصح أن يوجه اهتمامه كذلك الى بحث مسائل محددة تتعلق بالتنفيذ المحلي لعمليات صيانة السلم .

— — — — —